

الأمم المتحدة

S

Distr.

GENERAL

S/1994/321

22 March 1994

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤ موجهة الى الأمين العام من البعثة الدائمة لهولندا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لمملكة هولندا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) وتتشرف بتوجيهه انتباها للجنة إلى ما يلي.

يبدو أن هناك قدرًا من التباين في تطبيق الجزاءات ضد ليبيا فيما بين النظام الذي يقيد التجارة مع ليبيا والنظام المتعلق بالمعاملات المالية مع ذلك البلد.

فقرار مجلس الأمن رقم ٨٨٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ينص على السماح بالتجارة مع ليبيا باستثناء تلك المعاملات والخدمات المذكورة في القرار ومرفقه. غير أن المعاملات المالية محظورة أساساً: إذ ليس من المسموح تقديم عمليات ورأس مال آخر إلى دولة ليبيا (ويشمل ذلك الحظر المواطنين الليبيين والمؤسسات الليبية) وينبغي تجميد الأموال الليبية. وهذا يمكن أن يكون معناه أنه على الرغم من السماح بالتجارة في سلع وخدمات معينة بموجب القرار ٨٨٣ (١٩٩٣)، فإن تلك التجارة محظورة عملياً بموجب القيود المالية المنصوص عليها في القرار.

ومع ذلك فإن التسوية المالية للتجارة المسموح بها بموجب القرار ٨٨٣ (١٩٩٣) يمكن أيضًا أن ينظر إليها على أنها تتصل مباشرة بمعاملة مشروعة، وينظر لها وبالتالي على أنها عمل مشروع.

وتغدو البعثة الدائمة ممتنة غاية الامتنان لو علمت رأي اللجنة في هذا.

— — — — —